

**الى السيد وزير الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات
المحترم**

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال كتابي

**احترام دفتر التحملات من لدن شركات الأمن الخاص و عاملات النظافة في صرف
مستحقات المستخدمين**

السلام عليكم و رحمة الله وبركاته، و بعد.

كما هو معلوم ، مجهودات كبيرة تبذلها فئة حراس الأمن الخاص و عاملات النظافة و طبابخات بعض المؤسسات الخيرية و التعليمية من أجل ضمان السير العادي لمختلف المرافق و المؤسسات العمومية وشبه العمومية ، و ساعات طويلة يقضونها قد تتجاوز الوقت المعمول به ضمن مدونة الشغل و القوانين الجاري بها العمل ، بل الاشتغال أحيانا و بصفة استثنائية حتى خلال أيام نهاية عطلة الأسبوع .

و لعل الإشكالية التي لا بد لها من حلول و صيغ فعالة، هو التفكير في إلزام شركات الأمن الخاص والنظافة النائلة لصفقة الإشراف على هذا القطاع ، على احترامها لدفاتر التحملات ، و مراعاة الجانب الاجتماعي والمادي لهؤلاء الحراس و الحرص على عدم تكرار مآسيهم ، من خلال صرف مستحقاتهم الشهرية بصفة دورية ومنتظمة ، على أن لا تقل عن الحد الأدنى للأجر كما هو محدد في مبلغ 3111.39 درهم .

بناء عليه ، نسألكم السيد الوزير المحترم:

• عن الإجراءات و التدابير الفورية و العاجلة التي تعتزمون اتخاذها من أجل إقرار مبدأ العدالة الأجرية في صرف مستحقات حراس شركات الأمن الخاص و عاملات النظافة و الطبابخات وفق ضوابط محددة تلزم الشركات النائلة لصفقة الإشراف على هذا القطاع ، باحترام مقتضيات مدونة الشغل و لاسيما دفاتر التحملات على ألا يقل المدخول الشهري الصافي لهاته الفئة المستضعفة عن الحد الأدنى للأجر كما هو منصوص عليه ؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

محمد السيمو زينب السيمو